بنفي الفاعل المختار فللمعترض ان يعترض على كل من هذه المطالب اما على الوجه الاول
من الوجهين اللذين ذكرهما في بيان امتناع انفكاك الصورة الجسمية عن الهيولى
فبان يجوز انفعال الصورة الجسمية بنفسها من غير هيولى لها بان يقول الموجب للتناهي
والتشكل هو الفاعل الباين فقوله لكانت الموجب للتناهي والتشكل الفاعل لكانت
الصورة الجسمية بالانفعال واللازم بط قلنا لا نم بطلان اللازم فانه يجوز انفعال
الصورة الجسمية بنفسها من غير هيولى لها فان كون الجسم قابلا للتناهي والتشكل لا يقتضي
كونه قابلا للفصل والوصل فان الاشكال قد تختلف من غير انفعال الجسم كالاشكال
الشمعة الجسمية المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة وللقائل ان يقول التناهي
والتشكل في الاجسام لا يتصور الا باتصال بعضها ببعض وانفصال بعضها
عن البعض والاتصال والانفصال لا يتحقق بدون الحامل واما الوجه الثاني
فللمعترض ان يجوز عدم استلزام قبول القسمة الوهمية قبول القسمة الانفكاكية
لما مر وللقائل ان يقول الجواب عن المنع ايضا قد مر واما على الوجه الاول من
الوجهين الدالين على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة فللمعترض ان يجوز
اقتضاء المادة المجردة وضعا معينا بشرط اقتران الصورة بها بيانه انه ان
يقال لا نم ان الهيولى ان تجردت عن صورة غير ذات وضع فاذا لحقها صورة
وصارت ذات وضع مخصوص مع امكان غيره يلزم ترجح احد الجائزين من غير مرجح وانما
يلزم ذلك لو كان الموجب للوضع المخصوص الهيولى فقط واما اذا كان المقتضي

للوضع

للوضع المعين المادة المجردة بشرط اقتران الصورة بها بان يكون الهيولى في حال
تجردها متصفة باوصاف متعاقبة يقتضي احدها تخصصها باحد الاوضاع الممكنة
بعد حصول الصورة فيها لم يلزم ترجح احد الجائزين بلا مرجح وللقائل ان يقول الهيولى
الموصوفة بتلك الاوصاف ان تخصصت بوضع فهي غير مجردة وان لم تتخصص
فنسبتها مع الاوصاف الى جميع الاوضاع واحدة فيلزم ترجح احد الجائزين بلا مرجح واما
على الوجه الثاني من الوجهين الدالين على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة
فللمعترض ان يجوز كون الواحد مبدا لكثير تقديره ان يقول لم لا يجوز ان يكون
الهيولى مبدا للقوة والفعل على تقدير تجردها عن الصورة ويكون موجودة
بالفعل قابلة للصورة فقوله يلزم ان يكون الشيء الواحد مبدا للكثير قلنا لم قلتم
انه لا يجوز ان يكون الشيء الواحد مبدا للكثير وما ذكر في بيان عدم جوازه في
العلل والمعلولات قد سبق تزييفه على ان مبدا كون الهيولى بالفعل ليس نفس
الهيولى بل مبدا كونه بالفعل هو الموجد لها واما على الدليل الذي ذكر في اثبات
الصورة النوعية فللمعترض ان يطالب الحكماء بما يوجب اختلاف الصورة النوعية
فان الاجسام كما اختلفت في الاعراض التي ذكرتموها فقد اختلفت في الصورة التي جعلتموها
مبادي لتلك الاعراض فلو كان اختصاص الاجسام بتلك الاعراض يوجب ان يكون لصورة
نوعية لكانت اختصاصها بتلك الصور يوجب ان يكون لصور اخرى ثم الكلام فيها
كالكلام في الاول فيلزم التسلسل فان قالوا اختصاص الجسم العنصري المعين بالصورة